

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٢ لسنة ١٩٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧١ في شأن تنظيم البدلات والرواتب الإضافية والتعويضات ؛

وعلى نظام العاملين المدنيين بالدولة الصادر بالقانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ ؛

وعلى القانون رقم ١٣ لسنة ١٩٧٩ في شأن اتحاد الإذاعة والتلفزيون ؛

قرر

(المادة الأولى)

تعيين السيدة / همت مصطفى الخواص رئيسا لقطاع التلفزيون باتحاد الإذاعة والتلفزيون بمرتب سنوى مقداره ٢١٠٠ جنيه وبديل تمثيل مقداره ١٥٠٠ جنيه سنويا ينخفض بمقدار الربع .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ويعمل به من تاريخ صدوره ؛

صدر برئاسة الجمهورية فى ٣٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٠ (١٥ مايو سنة ١٩٨٠)

أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٦ لسنة ١٩٨٠

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٨ لسنة ١٩٧٩ بتعديل تبعية واختصاصات بعض الأجهزة والمجالس والهيئات وتحديد الوزير المختص بالتنمية الإدارية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٠٨ لسنة ١٩٨٠ بشأن تشكيل الوزارة ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يستبدل بنص البند (١) من المادة الأولى من قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٨ لسنة ١٩٧٩ المشار إليه النص الآتي :

” ١ - هيئة الرقابة الإدارية ، وتتبع السيد الدكتور أحمد فؤاد محي الدين نائب رئيس مجلس الوزراء “

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ما
بعد رئاسة الجمهورية في ٣٠ جمادى الآخرة سنة ١٤٠٠ (١٥ مايو سنة ١٩٨٠)
أنور السادات

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢١٧ لسنة ١٩٨٠

بالعفو عن باقي العقوبة بالنسبة إلى بعض المحكوم عليهم بمناسبة الاحتفال
بالعيد التاسع لثورة التصحيح في ١٥ مايو سنة ١٩٧١

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون العقوبات ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية ؛

وعلى القانون رقم ٤٨ لسنة ١٩٤١ بقمع التدليس والغش ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ٩٥ لسنة ١٩٤٥ الخاص بشئون التموين ؛

وعلى المرسوم بقانون رقم ١٦٣ لسنة ١٩٥٠ بشئون التسعير الجبرى وتحديد الأرباح ؛

وعلى القانون رقم ٣٩٤ لسنة ١٩٥٤ فى شأن الأسلحة والذخائر ؛

وعلى القانون رقم ٣٩٦ لسنة ١٩٥٦ فى شأن تنظيم السجون ؛

وعلى القانون رقم ١٨٢ لسنة ١٩٦٠ فى شأن مكافحة المخدرات وتنظيم استعمالها

والإتجار فيها ؛